

هل الألماس حكمه حكم الذهب في البيع والشراء؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

هل الألماس حكمه حكم الذهب في البيع والشراء بالبيع والشراء نعم وفي الزكاة لا الزكاة. نعم الذهب والفضة فيهما الزكاة على الراجح

من كلام العلماء سواء كان للتجارة او كان للقنية واللبس والزينة - [00:00:00](#)

- واما الماص والاحجار فاذا كانت للبس فلا زكاة فيها واذا كانت للتجارة فعرض التجارة تقدر بقيمتها نعم احسن الله اليكم

[00:00:27](#)